

محضر اجتماع الجمعية العامة العادية
للشركة المصرية العربية ثمار لتداول الأوراق المالية والوساطة في السندات EAC

بتاریخ: 2022/09/19

انه في يوم الاثنين الموافق: 2022/09/19 وفي تمام الساعة الثالثة عصرا تم عقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة المصرية العربية لثمار لتداول الأوراق المالية والوساطة في السندات EAC، بمقر الشركة الكائن بـ 20 ش وزارة الزراعة - الدقى - الجيزة، للنظر فى جدول الأعمال الوارد بالدعوة الموجهة من السيد/ رئيس مجلس الإدارة للسادة المساهمين والسادة أعضاء مجلس الادارة ومراقب الحسابات والهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار.

وقد حضر الاجتماع السادة أعضاء مجلس الإدارة وهم :

- | | |
|-------------------------|---|
| رئيس مجلس الإدارة | 1. السيد / عادل عبد الفتاح عبد الباسط |
| العضو المنتدب | 2. السيد / محمد سعيد عبد العزيز عمارة |
| العضو المنتدب عن الفروع | 3. السيد / هشام سيد محمود كرم |
| عضو مجلس الإدارة | 4. السيد / أيمن سمير محمود أحمد |
| عضو مجلس الإدارة | 5. السيد / الحسن محمد عبد الحفي سالم |
| عضو مجلس الإدارة | 6. السيد / ابراهيم كامل كامل السيد الكفراوي |

كما حضر الاجتماع كل من :

السيد الأستاذ/ محمد فوزي احمد إبراهيم احمد مفوض من مكتب مصطفى شوقي - mazars مراقب حسابات الشركة.

أمن السمر فارزي الأصوات مراقب الحسابات رئيس الجمعية

2-11-11

1- عمر محمود کا بی
2- اسد علی کا بی

20/11/20

وقد بدأ الاجتماع برئاسة السيد / رئيس مجلس الإدارة حيث رشح سيادته:

السيد / كريم احمد محمد ابو بكر أمين سر الجلسة .

وكل من السادة / عمرو محمود كامل عبد الصمد والسيد / السيد عبد الحميد محمد فارزى أصوات .

وقد وافقت الجمعية بالإجماع على ذلك.

ثم قام السيد / مراقب الحسابات بمراجعة اجراءات توجيه الدعوة للاجتماع حيث تبين أن الدعوة مرفقا بها جدول الأعمال قد أرسلت الى مراقب الحسابات والهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للإستثمار وتم النشر مرتين في صحيفتين يوميتين في المواعيد المحددة لذلك قانونا، وقد قام مراقب الحسابات بمعاونة فارزى الأصوات بإعلان الحضور حيث أعلن أن إجمالي عدد أسهم الحاضرين 57,144,196 سهم بالاصالة من إجمالي أسهم الشركة وقدرها 75,000,000 سهم وبذلك تكون نسبة الحاضرين 76.19% وبناءً عليه أعلن صحة الاجتماع وقانونيته.

ثم بدأ السيد / عادل عبد الفتاح عبد الباسط رئيس الجمعية مرحبا بالسادة المساهمين ثم عرض سيادته جدول الأعمال الوارد بالدعوة وبعد المناقشة أصدرت الجمعية العامة العادية القرارات التالية :
أولا : وافق الحاضرون بالإجماع على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال الفترة المالية المنتهية في 2022/06/30.

رئيس الجمعية

مراقب الحسابات

أمين السر فارزى الأصوات

1- عمرو محمود كامل
2- السيد كريم احمد محمد ابو بكر

ثانيا: وافق الحاضرون بالاجماع على تقرير الحوكمة عن الفترة المالية المنتهية في 2022/06/30.

ثالثا: وافق الحاضرون بالاجماع على تقرير مراقب الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في 2022/06/30.

رابعا: وافق الحاضرون بالاجماع على قائمة المركز المالي والقوائم المالية الاخرى للشركة في 2022/06/30.

خامسا: وافق الحاضرون بالاجماع على تصرفات وقرارات مجلس الادارة خلال الفترة المالية المنتهية في 2022/06/30.

سادسا: وافق الحاضرون بالاجماع على ابراء ذمة واخلاء طرف السادة/ رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب واعضاء مجلس الادارة عن الفترة المالية المنتهية في 2022/06/30.

سابعا: وافق الحاضرون بالاجماع على تسوية مديونية بعض العملاء المتعثرين كالتالي:

المبلغ المستد من العملاء	المبلغ المطلوب تحمله من المخصص
51,900.00	51,882.21
الاجمالي	

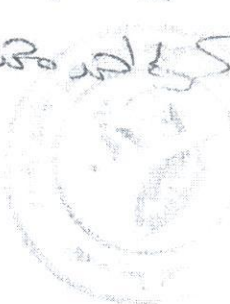
ثامنا: وافق الحاضرون بالاجماع على تفويض مجلس الادارة في ابرام عقود المعاوضة مع الشركة او أعضاء مجلس الادارة.

رئيس الجمعية


أمين السر
فارزى الأصوات
مراقب الحسابات



1- محمود كلاس
2- السيد محمد



تأسيساً: تمت مناقشة توزيع ارباح نقديه على المساهمين بواقع (4 قروش) للسهم وتمت الموافقة بالإجماع على اعتماد مشروع حساب التوزيع المقترح في 2022/06/30 كالتالي:

عدد الأسهم: 75,000,000 سهم كوبون رقم: (10)

في 2022/06/30 قائمة توزيع الارباح المقترحة

(القيمة بالجنيه المصرى)

البيان	جزئى	كلى
صافى الربح القابل للتوزيع 2022-06-30		4,308,862.00
اجمالى الربح القابل للتوزيع 2022-06-30		4,308,862.00
يوزع كما يلى :-		
الاحتياطات		430,886.20
الاحتياطي القانونى 5%	215,443.10	
الاحتياطي العام 5%	215,443.10	
ارباح العاملين 10%		387,797.58
توزيع اول وثان للمساهمين		
توزيع اول للمساهمين 5% من راس المال المدفوع	3,000,000.00	3,000,000.00
توزيع ثان للمساهمين		
مكافاة مجلس الادارة	90,000	
ارباح مرحلة		400,178.22
		4,308,862.00

رئيس الجمعية

مراقب الحسابات

فارزى الأصوات

أمين السر

ل. ١٠



1- عمر محمد حسن
2- السيد السيد

هذا وقد فوض الحاضرون بالإجماع الأستاذ/ كريم احمد محمد ابو بكر ، الأستاذ/حسن محمد عبد الهادي ابراهيم المحامى منفردين أو مجتمعين أو من ينوب عنهم في اتخاذ كافة الإجراءات القانونية في شأن إخطار الجهات الإدارية بقرارات الجمعية العامة العادية الصادرة بتاريخ اليوم ولسيادتهم الحق في إدخال أية تعديلات تراها تلك الجهات على القرارات المشار إليها بما يتفق وأحكام القانون وفي اعتماد تلك الجمعية أمام الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والتعامل مع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالاستثمار ولهم الحق في التوقيع منفردين نيابة عنا أمام الشهر العقاري والتوثيق والتوقيع منفردين على عقد التعديل أمام الشهر العقاري والتوثيق ولهم الحق في التأشير بما يلزم أمام السجل التجاري والغرفة التجارية والتعامل مع مصلحة الضرائب وإستلام وتسليم محاضر الجمعيات أمام جميع الجهات والهيئات.

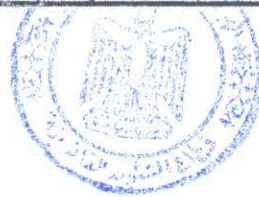
وقد انتهى الاجتماع فى تمام الساعة الرابعة عصرا.



أقر أنا/ عادل عبد الفتاح عبد الباسط رئيس الاجتماع بأئنى مسئولاً مسئولية قانونية

كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات وأوقائع وأجراءات انعقاده وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع



رئيس الجمعية

مراقب الحسابات

أمين السر فارزى الأصوات

1- محمد محمود
2- محمد محمد

اقرار

أقر انا/ **عادل عبد الفتاح عبد الباسط** بصفتي رئيس مجلس الادارة بأن المسطر بعاليه صورة
طبق الأصل من محضر اجتماع الجمعيه العامة العادية للشركة المصرية العربية ثمار لتداول
الأوراق المالية والوساطة في السندات EAC المنعقدة بتاريخ: 2022/09/19 كما هو مدون بسجل
المحاضر الرسمي وبأنه لا مسئولية على الهيئه العامة للرقابة المالية أو الهيئه العامة للاستثمار
أو أى جهة أخرى قبل الشركة أو الغير عما ورد به.

رئيس مجلس الادارة



التاريخ: 2022/09/19



التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة
(المصرية العربية (ثمار) لتداول الأوراق المالية والوساطة في السندات (EAC)

المُسطر خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة (المصرية العربية (ثمار) لتداول الأوراق المالية (EAC) ش.م.م خاضعة لأحكام القانون 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية والمنعقد بتاريخ (2022/9/19).

ولقد سُلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسئوليته لتقديمها إلى (الشركة) وذلك بعد سداد الرسوم المقررة طبقاً لأحكام المادة (70) من القانون رقم 95 لسنة 1992 بموجب الإيصال النقدي رقم (0643043) المؤرخ (2022/9/25).

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به. وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسئولية على الهيئة -قبل الشركة أو الغير- عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (505) لسنة 2014، وذلك مع مراعاة ما يلي:

1. الالتزام بمنح السيد رئيس مجلس الإدارة صفة غير تنفيذية، مع عدم القيام بأي أعمال تنفيذية بالشركة.
2. الالتزام بنص المواد (99، 100) من القانون 1981/159 بشأن عقود المعاوضة.
3. الالتزام بنص المادة (44) من القانون 1981/159، والمادة (196) من لائحته التنفيذية بشأن توزيع الأرباح.
4. الالتزام بالمواد (31، 33، 39) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية.
5. المحضر مكون من 35 صفحة.

٤٧٠٨٣
٤٦٠٨٢
مدير عام الإدارة العامة
لحوكمة الشركات

وانل زكي

٤٦٠٨٢
مدير سعي
عضو الإدارة العامة
لحوكمة الشركات
التنظيم والحوكمة

تقوينا
بسم الله
بسم الله
عدد ٤ صحت



(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقر أنا / مستشار القانوني بصفتي / مستشار في الهيئة العامة اجتماع الهيئة العامة (شركة : الشركة المصرية العربية للتأمين) المنعقد بتاريخ ١٩ / ١١ / ٢٠٢٢ عدد صفحات المحضر (٧) صفحة - عدد النسخ (١) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأنني مفوض في تسليم وإستلام المحضر. وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٢٢٥) بموجب إيصال رقم (٦٢١٠١٥) بتاريخ ٢٠ / ١١ / ٢٠٢٢ والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠ / ١١ / ٢٠٢٢

توقيع مقدم الطلب
مستشار القانوني

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : من المستحسن إعادة صياغة المادة ٩٩ والقانون ١٩٨١
بما يحفظ حقوق المعاوضة ومعاملة حكم المادة ٢٤٢ من القانون
بأنه يستلزم تمسك المدعى



المدير العام

مدير الإدارة

المحامي